الأمم المتحدة

A/HRC/20/G/8*

الجمعية العامة

Distr.: General
6 July 2012
Arabic
Original: English/Russian

مجلس حقوق الإنسان
الدورة العشرون
البند ٤ من جدول الأعمال
حالات حقوق الإنسان التي تتطلب اهتمام المجلس بها

مذكرة شفوية مؤرخة ٤ تموز/يوليه ٢٠١٢ موجهة إلى أمانة مجلس حقوق الإنسان من البعثة الدائمة لجمهورية بيلاروس لدى مكتب الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى في جنيف

تهدي البعثة الدائمة لجمهورية بيلاروس لدى مكتب الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى في جنيف تحياتها إلى أمانة مجلس حقوق الإنسان وتتشرف بأن تُرفق طيّه تعليقات بيلاروس على تقرير مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان بشأن حالة حقوق الإنسان في بيلاروس (A/HRC/20/8) (انظر المرفق).

وترجو البعثة الدائمة نشر موقف الحكومة كوثيقة من وثائق الدورة العشرين لمجلس حقوق الإنسان في إطار البند ٤ من جدول الأعمال بجميع اللغات الرسمية للأمم المتحدة.

---

* أعيد إصدارها لأسباب فنية في ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢.

الرجاء إعادة الاستعمال

المرفق

[الأصل: بالروسية]

تعليقات بيلاروس على تقرير مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان بشأن حالة حقوق الإنسان في بيلاروس

١- إن تقرير مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (الوثيقة A/HRC/20/8) غير مقبول على الإطلاق بالنسبة إلى بيلاروس.

٢- فقد أُعد التقرير طبقاً للقرار القُطري المسيَّس ٢٤/١٧ الذي رفضته بيلاروس ولا يحظى بتأييد أغلبية مطلقة من الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان. وأعدت الوثيقة المفوضية السامية لحقوق الإنسان (المفوضية) بالاستناد إلى ولاية لا تحظى بتوافق الآراء. وفي المستهل، لم يوضع إطار قانوني يكفل إعداد المفوضية تقريراً موضوعياً ومحايداً. ومنذ البدء، وضع الاتحاد الأوروبي المفوضة السامية في وضع يجبرها على اتباع منطق القرار المعادي لبيلاروس.

٣- ويستنسخ القرار إجمالاً موقف الاتحاد الأوربي، الذي كان وراء القرار المعادي لبيلاروس وهو الطرف الوحيد الذي نادى بإعداد التقرير. وتتضمن هذه الوثيقة "الشاملة" صورة مشوهة للأحداث التي وقعت في مينسك يوم ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ وفي الفترة التي أعقبت الانتخابات. وهي تقدم تقييمات انتقائية ومغلوطة لحالة حقوق الإنسان في البلد. وقد صيغت الاستنتاجات العامة الواردة في التقرير من منظور الحقوق المدنية والسياسية وحدها، بينما أُغفل تعزيز الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وقرار الجمعية العامة ٢٥١/٦٠ واضح في هذه المسألة، إذ ينص على أنه "يتعين معاملة جميع حقوق الإنسان معاملة منصفة وعادلة، على قدم المساواة وبالقدر نفسه من الاهتمام". وقد غُض الطرف أيضاً عن وثائق الاستعراض الدوري الشامل المتعلق ببيلاروس والمعلومات المقدمة من الحكومة بشأن التدابير الرامية إلى تنفيذ التوصيات المنبثقة عن عملية الاستعراض، وهي معلومات جرى تقاسمها مع المفوضية في سياقات منها حلقة عملها المعقودة في تبيليسي.

٤- والاستنتاجات الواردة في التقرير معظمها مجردة، ولا تستند إلى قواعد محددة من صكوك قانونية دولية معينة ولا تثبتها وقائع ذات مصداقية. ويتضمن التقرير محاولة رديئة لتقييم مدى توافق تشريعات الدولة الطرف في الأمم المتحدة مع المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان بالاستناد إلى آراء بعض الهيئات السياسية التابعة للاتحاد الأوروبي ومنظمات إقليمية أوروبية من قبيل المجلس الأوروبي ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا.

٥- ويتناول التقرير مسألة عقوبة الإعدام في بيلاروس من منظور طرف واحد ودون أن يُؤخذ بعين الاعتبار المعلومات التي قدمتها الحكومة بشأن حالات محددة والرأي العام. وقد صيغت التوصيات ذات الصلة دون مراعاة القواعد القانونية الدولية والوطنية في هذا المجال.

٦- ويتضمن التقرير بعض التوصيات غير المقبولة، التي ترمي إلى تقسيم المجتمع البيلاروسي بانتقاء فئة على حدة من الأفراد الذين ينبغي، في رأي المفوضية، أن يتمتعوا بالحصانة القانونية لا لسبب سوى أنشطتهم في مجال حقوق الإنسان. وينطبق المنطق ذاته على أنشطة وسائط الإعلام والمنظمات غير الحكومية.

٧- وتثير بعض الاستنتاجات والتوصيات الواردة في التقرير انشغالاً خاصاً لأنها لا تجسد التزام المفوضة السامية باحترام ولاية الدول على الشؤون الداخلية، وتحل محل أحكام مجموعة مبادئ بناء المؤسسات التي وضعها مجلس حقوق الإنسان. وتتناقض هذه الاستنتاجات والتوصيات مع ميثاق الأمم المتحدة وقرارات اعتمدتها الجمعية العامة، بما فيها القراران ١٤١/٤٨ و٢٥١/٦٠.

٨- بل إن التوصيات المتعلقة بتنفيذ التوصيات الواردة في تقارير الآليات السياسية لبعض المنظمات الإقليمية تتجاوز ولاية المفوضية، وإدراجها في التقرير دليل على عدم الحياد في إعداده.

٩- ويفيد واضعو التقرير بأنه يعتمد على مصادر ثانوية للمعلومات. وتشمل هذه المصادر تقارير علنية صادرة عن وسائط إعلام بيلاروسية ودولية ومنظمات المجتمع المدني ومدافعين عن حقوق الإنسان. ولا بد من التذكير في هذا السياق بأن وسائط الإعلام الغربية نقلت الأحداث التي وقعت في بيلاروس نقلاً متحيزاً وأن ردود أفعال المنظمات غير الحكومية المعنية بحقوق الإنسان قامت على العاطفة والتضامن الحدسي وليس على تحليل قانوني موضوعي. وملخص القول إن التقرير استند إلى معلومات مغلوطة روجها الإعلام الغربي وبعض مصادر الإنترنت التي يزعم أنها "بيلاروسية" وهي خاضعة لبلدان غربية.

١٠- فما هي مصادر المعلومات التي استخدمتها المفوضية في إعداد التقرير؟ إن قرابة ٤٠ مرجعاً من أصل المراجع التسعة والسبعين تشير إلى آراء مجموعات على حدة من المنظمات غير الحكومية يعمل البعض منها خارج بيلاروس.

١١- وإشارات المفوضية إلى بعض مصادر الصحافة الإلكترونية "الصفراء" غير الجديرة بالثقة والمعروفة باعتيادها على نشر أخبار تعوزها الدقة وآراء تتعارض مع ميثاق الأمم المتحدة أو مقاصد الأمم المتحدة ومبادئها إشارات غير مقبولة.

١٢- وغياب أية إشارة إلى المعلومات المقدمة من وسائط الإعلام الحكومية البيلاروسية أو خلاف ذلك من آراء المنظمات غير الحكومية مثال بيّن للنهج الانتقائي الذي اتبعته المفوضية في إعداد التقرير. ولا يوجد ذكر للعقوبات السياسية والاقتصادية التي يفرضها

الاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة الأمريكية من جانب واحد على مواطني بيلاروس وشركاتها بما ينطوي عليه ذلك من انتهاك للقانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة وقرارات الجمعية العامة ومجلس حقوق الإنسان، كما لا يوجد رد فعل أو موقف من جانب المفوضة السامية بهذا الشأن. وتُفرض هذه العقوبات على فئات شتى من المجتمع، بمن في ذلك القضاة والنواب العامون والصحفيون وعمداء الجامعات ومديرو المدارس ورجال الأعمال. أما النداءات التي وجهها إلى إجراءات المجلس المواضيعية مواطنون خاضعون للعقوبات فلا تزال بلا جواب.

١٣- ولا يتضمن تقرير المفوضة السامية موقف حكومة جمهورية بيلاروس من أحداث ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، رغم أن بيلاروس قدمت المعلومات ذات الصلة، بما فيها المواد المرئية، إلى المفوضية وإلى مجلس حقوق الإنسان والإجراءات الخاصة. وموقف حكومة بيلاروس متاح للعموم وورد في وثيقتي المجلس الرسميتين A/HRC/17/G/4 وA/HRC/18/G/7 اللتين لم تذكرا مجرد الذكر في تقرير المفوضة السامية.